جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قرار وزير المالية
رقم (١٤٨) لسنة ٢٠١١
بشأن تحديد رأسمال الهيئة العامة لميناء دمياط
في ٢٠٠٠/٦/٣٠

وزير المالية

- بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم٦١ لسنة١٩٦٣ ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء الهيئة العامة لميناء دمياط ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد رؤوس أموال المؤسسات العامة المعدل بالقرار رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ ،
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧ لسنة ٢٠١١ بتفويض وزير المالية في بعض الاختصاصات ٠

قرر

(المادة الأولى)

يحدد رأسمال الهيئة العامة لميناء دمياط في ٢٠٠٠/٦/٣٠ بمبلغ مقداره ١٥٦،٧٤٢،٠٠٠ جنيه (مائه وستة وخمسون مليونا وسبعمائة واثنان وأربعون ألف جنيه فقط لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير المالية

د. سمير رضوان

تحريراً في: ٢٠١١/٤/٤